

## وزارة المالية

قرار رقم ١٧١٨ لسنة ٢٠٠٠

بشأن إضافة مدينة الكردى بمحافظة الدقهلية إلى الجدول المرافق  
للقانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٤ فى شأن الضريبة على العقارات المبنية

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٤ فى شأن الضريبة على العقارات  
المبنية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛

وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الدقهلية على إضافة مدينة الكردى

إلى الجدول المرافق للقانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٤ بجلسة ٢٦/٩/٢٠٠٠ ؛

وعلى موافقة محافظ الدقهلية على ضم المدينة للجدول المرافق للقانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٤

بكتابه رقم ٢١/١٤/ ح بتاريخ ٢٨/١١/٢٠٠٠ ؛

**قرر:**

مادة ١ - تضاف إلى الجدول المرافق للقانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن الضريبة

على العقارات المبنية مدينة الكردى بمحافظة الدقهلية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ١٧/١٢/٢٠٠٠

وزير المالية

د. هدى حسانين